

طلب إعادة

اتفاقية لاهاي (25 أكتوبر 1980) المتعلقة بالجوانب المدنية للاختطاف الدولي للأطفال
السلطة المركزية المتتمسة أو مقدم الطلب

السلطة متلقيه الطلب

--

--

يتعلق الأمر بالطفل:

الذي اكتمل سن 16 في:

ملاحظة: ينبغي أن تملأ الحقول التالية بتفاصيل دقيقة بأكثر قدر ممكن.

I. هوية الطفل و آباه

1. الطفل

الإسم الشخصي و النسب
الجنس
تاريخ و مكان الولادة
الجنسية
مكان الإقامة المعتاد قبل النقل أو الاحتجاز
رقم جواز السفر أو بطاقة الهوية، إذا كان متوفرا
الوصف الشخصي والصورة إذا كان ذلك ممكنا (انظر المرفقات)

2. الآباء

2.1 الأم

الإسم الشخصي و النسب
تاريخ و مكان الولادة
الجنسية
المهنة
الإقامة المعتادة
رقم جواز السفر أو بطاقة الهوية، إذا كان متوفرا

الإسم الشخصي و النسب
تاريخ و مكان الولادة
الجنسية
المهنة
الإقامة المعتادة
رقم جواز السفر أو بطاقة الهوية، إذا كان متوفرا

--

II. مقدم الطلب أو السلطة

3. (الذي كانت لديه حق الحضانة قبل النقل أو الاحتجاز)

الإسم الشخصي و النسب
جنسية مقدم الطلب (إذا كان شخصا طبيعيا)
مهنة مقدم الطلب (إذا كان شخصا طبيعيا)
العنوان
رقم جواز السفر أو بطاقة الهوية، إذا كان متوفرا
العلاقة تجاه الطفل
اسم وعنوان المحامي، إن وجد

III. المكان الذي يحتمل وجود الطفل فيه

4.1 معلومات عن الشخص الذي يفترض انه نقل الطفل أو احتجزه

الإسم الشخصي و النسب
تاريخ و مكان الولادة إذا كان معروفا
الجنسية إذا كانت معروفة
المهنة
آخر عنوان معروف
رقم جواز السفر أو بطاقة الهوية، إذا كان متوفرا
الوصف الشخصي والصورة إذا كان ذلك ممكنا (انظر المرفقات)

--

4.3 أشخاص آخرون قد يكونوا قادرين على تقديم معلومات إضافية عن مكان وجود الطفل

--

IV. الوقت والمكان، والتاريخ وظروف الانتزاع أو الحجز

--

V. أسباب واقعية أو قانونية لتبرير الطلب

--

VI. الدعوى المدنية المرفوعة

--

.VII يجب إعادة الطفل إلى
(أ)

الإسم الشخصي و النسب
تاريخ و مكان الولادة
العنوان
رقم الهاتف

ب) اقتراحات بشأن كيفية تنفيذ إعادة الطفل

--

.VIII ملاحظات أخرى

--

.IX لائحة المستندات المرفقة¹⁾

--

التاريخ:

المكان:

التوقيع و / أو خاتم السلطة المركزية الطالبة أو مقدم الطلب

على سبيل المثال نسخة مصادق عليها من قرار مهم بشأن القضية أو اتفاق حول حق الحضانة أو حق الزيارة الشخصية ؛ شهادة أو تصريح قانوني موثق باليمين (شهادة خطية بقسم) بشأن تطبيق القانون، معلومات عن الوضع الاجتماعي للطفل، تفويض السلطة المركزية بالنيابة عن مقدم الطلب.